

# الفصل السابع

## نهج إدارة شركات الاستثمار

## الفصل السابع

### نهج إدارة شركات الاستثمار

#### ١- تعاريف:-

بالإضافة التعاريف الواردة في الفصل الأول تقرر مايلي:-

مجلس الإدارة:	مجلس إدارة شركة الاستثمار.
الإدارة التنفيذية:	المدير العام أو المسؤول التنفيذي الأول ومساعديه وتابعيه بشركة الاستثمار.
نهج إدارة شركات الاستثمار:	إطار نظامي يحدد دور ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشركة الاستثمار والعلاقات المترابطة بينهما وبين المساهمين والأطراف ذات العلاقة، وعلاقتهم بالمصرف.

#### ٢- دور ومسؤوليات مجلس الإدارة:-

يباشر مجلس الإدارة المهام والمسؤوليات الرئيسية التالية :

- ١/٢ وضع استراتيجيات العمل والأهداف والسياسات وتطويرها.
- ٢/٢ تشكيل الهيكل التنظيمي لشركة الاستثمار.
- ٣/٢ تشكيل اللجان وتفويض السلطات والصلاحيات.
- ٤/٢ الإشراف على التنفيذ وتقييم الأداء والمخاطر.
- ٥/٢ تعيين جهاز التدقيق الداخلي والإشراف عليه.
- ٦/٢ توفير مدقق خارجي مستقل.
- ٧/٢ المسؤولية تجاه المساهمين والأطراف الأخرى.
- ٨/٢ المسؤولية تجاه المصرف.

#### ١/٢- وضع استراتيجيات العمل والأهداف والسياسات وتطويرها:-

– على مجلس الإدارة تزويد الإدارة التنفيذية بخطط وسياسات واستراتيجيات عمل واضحة ومحددة تعمل وتقيم من خلالها للوصول إلى تحقيق أهداف شركة الاستثمار ، مع قيامه بإعادة تقييم وتطوير هذه الاستراتيجيات والسياسات من وقت لآخر في ضوء المؤثرات والمتغيرات المحيطة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي مع مراعاة أن يكون ذلك داخل إطار متطلبات الترخيص وقوانين وتعليمات المصرف.

\*تعميم ٢٠٠٢/٧ تاريخ ٢٠٠٢/٧/١٥ (إلى جميع مجالس إدارات البنوك والمؤسسات المالية الوطنية في قطر).

- يستعين مجلس الإدارة في رسم الاستراتيجيات والخطط والسياسات بما تزوده به الإدارة التنفيذية من دراسات وتقارير ومعلومات واستشارات بهذا الشأن ، ويمكن للمجلس أن يستعين في ذلك أيضا بخبراء من خارج شركة الاستثمار.
- من \* أهم السياسات التي يجب على مجلس الإدارة وضعها والعمل على تقييمها وتطويرها باستمرار تلك المتعلقة بإدارة المخاطر والأمور التالية :-
- منح وتقييم الائتمان - الاستثمار - السيولة - مخاطر السوق - مخاطر كفاية رأس المال - مخاطر التركزات - مخاطر الصرف الأجنبي - مخاطر أسعار الفائدة- الفائدة-التسعير - الربحية والموازنات - مخاطر العمليات والمحاسبة - المخاطر القانونية - مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب- التأمين على الأصول - الأطراف ذات العلاقة والمصالح المتداخلة- الالتزام بالقوانين والقواعد والتعليمات الإشرافية - التدقيق الداخلي والخارجي - تقييم الأداء - الإفصاحات لجميع الجهات المعنية - بالإضافة إلى السياسات الخاصة بشؤون العاملين التي تنظم تعيينهم وتكلفتهم وتضع أنظمة للحوافز وتطوير وتنمية المهارات وتنمية سلوكيات وأخلاقيات العمل ، وغيرها من السياسات.
- على مجلس الإدارة ممارسة مهامه بصورة جماعية ومستقلة مع الالتزام بالموضوعية والحياد وتجنب كل ما من شأنه التأثير على ذلك مثل التكتلات والعلاقات والتوجهات الخاصة مع الإدارات التنفيذية أو غيرها .

## ٢/٢ تشكيل الهيكل التنظيمي :-

من مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة تشكيل الهيكل التنظيمي لشركة الاستثمار ويندرج تحت ذلك ما يلي :-

- إقرار الهيكل أو الخريطة التنظيمية لشركة الاستثمار وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات والعلاقات والتبعيات بين المستويات الإدارية المختلفة من أعضاء مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي الأول/ المدير العام والإدارات والأقسام التنفيذية بجانب أجهزة التدقيق ، وينبغي في ذلك مراعاة الضوابط التالية :-
- الفصل بين اختصاصات وسلطات مجلس الإدارة واختصاصات وسلطات الإدارة التنفيذية .

\* يضع مجلس الإدارة السياسات التي لها علاقة بشركات الاستثمار حسب قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢ .

- الفصل بين مهام إبرام الصفقات وتنفيذها وبينها وبين مهام تحريك الأموال ومهام التسجيل والمحاسبة وإدارة المخاطر .
- إشراف ورقابة ثنائية مستمرة على تنفيذ المعاملات من أفراد لا تربطهم علاقة بتنفيذ تلك المعاملات فيما بين الإدارات والأقسام التنفيذية .
- وجود إدارة مستقلة لتقييم المخاطر وتشمل وحدة مركزية لإدارة الطوارئ .
- استقلالية التدقيق الداخلي وتبعيته المباشرة لمجلس الإدارة .
- يمكن لمجلس الإدارة الاستعانة بمن يشاء من الخبرات داخل أو خارج شركة الاستثمار في تشكيل الهيكل التنظيمي بما يتلاءم مع أهداف وطبيعة وحجم الأعمال، مع إقرار الهيكل بعد ذلك بصورة جماعية من مجلس الإدارة.
- يتولى مجلس الإدارة تعيين المسئول التنفيذي الأول / المدير العام والمدراء التنفيذيين الرئيسيين والمساعدين والخبراء والاستشاريين وتحديد رواتبهم ومكافآتهم كما يكون هو المسئول عن إنهاء خدماتهم أو فصلهم أو توقيع الجزاءات التأديبية عليهم ويتم كل ذلك في إطار السياسات والمعايير التي حددها المجلس وبشكل جماعي من أعضاء المجلس مع الالتزام في ذلك بالموضوعية والحياد ، ويراعى أيضا في ذلك أن تكون لدى مجلس الإدارة خطة واضحة بشأن تعاقب الإدارات التنفيذية \* ويقترح مجلس الإدارة تعيين هيئة الرقابة الشرعية للرقابة على أعمال شركات الاستثمار الإسلامية تعيينهم الجمعية العامة للشركة .
- ينبغي على مجلس الإدارة تقييم وتطوير وضع الهيكل التنظيمي وأفراده والواجبات والمسؤوليات المحددة من فترة لأخرى في ضوء نتائج إشرافه ورقابته على التنفيذ وتقييمه للأداء ونتائج الأعمال وفي ضوء المتغيرات المحيطة .

### ٣/٢ تشكيل اللجان وتفويض السلطات والصلاحيات:

- يمارس مجلس الإدارة مهامه الإشرافية وسلطاته في اتخاذ القرار من خلال تشكيل لجان من أعضائه يمكن أن يشرك أو يستعين فيها بأعضاء من الإدارة التنفيذية، وتختص كل لجنة بوحدة أو أكثر من المهام التي تقع تحت مسؤوليات مجلس الإدارة ومن أهم اللجان التي يجب على مجلس الإدارة تشكيلها :-
- لجنة السياسات والتطوير : وتتولى مهام دراسة وإعداد وتطوير الاستراتيجيات والأهداف والسياسات والنظم والخطط والموازنات .

\* حسب المادة (١٠٦) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢

- اللجنة/اللجان التنفيذية : وتمارس الصلاحيات المخولة لها من مجلس الإدارة في منح الائتمان وتجديده ومتابعته واستثمار وتوظيف الأموال بما يزيد عن صلاحيات الإدارة التنفيذية .
- لجنة التدقيق : تتولى الإشراف على التدقيق الداخلي والخارجي وتقييم الأداء والمخاطر .

- يجب أن يكون لكل لجنة من لجان مجلس الإدارة برنامج عمل واضح يحدد فيه الواجبات والمسؤوليات والصلاحيات وطريقة اتخاذ القرارات ومواعيد الاجتماعات ، كما يجب تسجيل محاضر الاجتماعات بشكل منتظم وآمن يسهل الرجوع إليه لأغراض المتابعة والتدقيق.
- يجب أن تعرض وقائع كل اجتماعات لجان مجلس الإدارة في جدول أعمال أول اجتماع للمجلس يلي اجتماع اللجان سواء بغرض اعتماد قرارات اللجان أو بغرض الإحاطة بها حسب الصلاحيات المفوضة للجنة.
- يجب على مجلس الإدارة تفويض سلطات اتخاذ القرار وتحديد صلاحيات التوقيع عن شركة الاستثمار وتحريك الأموال بالتدرج بين المستويات الإدارية بدءاً من المجلس نفسه إلى رئيس وأعضاء المجلس واللجان المنبثقة منه وانتهاءً بالإدارة التنفيذية وعلى مجلس الإدارة أن يراعي في ذلك تضيق نطاق السلطات والصلاحيات الفردية والتركيز عليها بشكل مشترك أو جماعي.

#### ٤/٢ الإشراف على التنفيذ وتقييم الأداء والمخاطر:

- على مجلس الإدارة أن يمارس دوره الأساسي في الإشراف على تنفيذ السياسات وتحقيق أهداف شركة الاستثمار وتقييم أدائها من خلال المهام والأدوات الرئيسية التالية :-
- تقييم برامج وإجراءات العمل التنفيذية والرقابة الداخلية :
- على مجلس الإدارة القيام بتقييم ما تضعه الإدارة التنفيذية من برامج وإجراءات عمل وما تصدره من تعليمات لتنفيذ العمليات ويتحقق في ذلك من كفايتها وملاءمتها وقدرتها على تنفيذ السياسات التي يضعها المجلس وتضمنها لمقومات الرقابة الداخلية ، ومن أهم هذه البرامج والإجراءات :

• البرامج والإجراءات المحاسبية وتلك الخاصة بإعداد التقارير والبيانات المالية.

• برامج وإجراءات التشغيل والنظم الإلكترونية.

- برامج وإجراءات العمل اليومي بالإدارات التنفيذية مثل الائتمان والخزينة وخدمة العملاء وغيرها.
- وسائل وإجراءات الرقابة الداخلية والوقاية والضبط الداخلي .
- وعلى مجلس الإدارة أن يطلب من الإدارة التنفيذية تطوير برامج وإجراءات العمل والرقابة الداخلية ومعالجة أوجه القصور والخلل بها بصفة مستمرة في ضوء ما تظهره له نتائج التقييم ومتابعة الأداء من فترة لأخرى.
- مراجعة التقارير الدورية :
- على مجلس الإدارة أن يراجع بصفة مستمرة خلال العام عبر اللجان المشكلة منه وعبر اجتماعات المجلس الدورية عدة أنواع من التقارير التي ترفع له مباشرة من المصادر التالية:-
- الإدارة التنفيذية : تقدم تقارير دورية عن نتائج الأعمال لمختلف الأنشطة وتقييم المخاطر والبيانات المالية.
- التدقيق الداخلي : تقارير عن نتائج التدقيق الدوري والمتابعة مع نسخة للإدارة التنفيذية التي تقدم تعقيبيها على نتائج التدقيق.
- التدقيق الخارجي: تقارير عن نتائج التدقيق الدوري والمتخصص الذي قد يطلبه المجلس بجانب تقرير نتائج التدقيق السنوي مع نسخة للإدارة التنفيذية لتقديم تعقيبيها على نتائج التدقيق .
- ويجب على المجلس بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية وأجهزة التدقيق التحقق من كفاية وشمولية ومصداقية التقارير المختلفة التي ترفع للمجلس ولجانه.
- تقييم الأداء ومعالجة الانحرافات :
- من خلال دراسة مجلس الإدارة للتقارير الدورية سالفه الذكر يقيم المجلس أداء الإدارة التنفيذية ومدى التزامها بسياسات المجلس ونجاحها في تحقيق النتائج والأهداف المخطط لها، ويتضمن ذلك كشف الانحرافات والتجاوزات وتقييمها وتحليل أسبابها ومحاسبة المسؤولين عنها وإصدار التعليمات اللازمة لمعالجتها ولتفادي تكرارها.

## - تقييم المخاطر الحالية والمستقبلية :

من خلال دراسة وتحليل التقارير سالفة الذكر أيضا على مجلس الإدارة أن يعمل على تقييم المخاطر الحالية وإصدار توجيهاته للإدارة التنفيذية حول سبل معالجتها والحد منها والتحقق من كفاية التحوط لها ، كما يستقرأ المجلس من خلال تلك التقارير ومن ربطها بتقارير ومعلومات من مصادر متنوعة أخرى عن السوق المحلي والدولي المخاطر المستقبلية التي يمكن أن تواجه شركة الاستثمار ويعمل على احتوائها والتحوط لها في خطته وسياساته الحالية والمستقبلية .

## - اعتماد الحسابات الختامية :

تقع على مجلس الإدارة من خلال ممارسة دوره الإشرافي أيضاً مسؤولية اعتماد الحسابات الختامية لشركة الاستثمار والتحقق من سلامة ومصداقية جميع البيانات المالية والحسابات الختامية وعن شفافية وكفاية الإفصاحات بها وفق المعايير المحاسبية والإفصاحية الدولية ووفق تعليمات المصرف.

## ٥/٢ تعيين جهاز التدقيق الداخلي والإشراف عليه :-

تقع على مجلس الإدارة مسؤولية تعيين جهاز تدقيق داخلي يتمتع أفراداه بمؤهلات وخبرات عالية في كافة مجالات العمل بشركة الاستثمار ويتولى مجلس الإدارة الإشراف على هذا الجهاز من خلال الأمور التالية :-

- ضمان حياد واستقلالية التدقيق الداخلي وتجنب أي نوع من التأثير عليه من قبل الإدارة التنفيذية وذلك بأن تكون تبعيته في الهيكل التنظيمي لمجلس الإدارة مباشرة ويكون المجلس هو المسئول عن تحديد رواتب وحوافز ومكافآت موظفي التدقيق الداخلي وهو المسئول عن تقييم أدائهم، وعليه أيضا التحقق من كفاية مؤهلاتهم وخبراتهم ومهاراتهم المهنية والعمل على تنميتها باستمرار.
- التحقق من تغطية التدقيق الداخلي لكافة إدارات وأقسام وفروع شركة الاستثمار وكافة الأنشطة والمخاطر وأن يكون في شكل تدقيق دوري ومستمر خلال العام بالإضافة إلى تدقيق البيانات المالية والحسابات الختامية في نهاية العام.

- التحقق من أن التدقيق الداخلي يتم وفق برامج تدقيق شاملة ومهنية مناسبة توافق أحدث معايير وأدلة التدقيق الدولية مع توفير التقنيات اللازمة لذلك ، مع العمل على تقييم وتطوير هذه البرامج لتناسب مع تطور العمل بشركة الاستثمار.
- يجب رفع تقارير التدقيق الداخلي مباشرة إلى مجلس الإدارة ومن ثم تحويلها إلى الإدارة التنفيذية للرد والتعقيب عليها مع إصدار توجيهات المجلس لها لمعالجة الملاحظات وفق برامج زمنية محددة يعمل التدقيق الداخلي على متابعتها .
- التحقق من احتفاظ إدارة التدقيق الداخلي بتقارير وأوراق التدقيق بشكل منظم وآمن يمكن للمجلس الرجوع إليه، وتكون جاهزة للاطلاع عليها من قبل مفتشي المصرف والمدققين الخارجيين.

٦/٢ اعتماد مدقق خارجي:-

- مجلس الإدارة هو المسئول عن ترشيح مدقق خارجي مستقل من ذوي الاختصاص والكفاءة العالية والتعاقد معه وتحديد أتعابه بعد موافقة الجمعية العامة والوفاء بمتطلبات المصرف بهذا الشأن ، وعلى مجلس الإدارة أن يضع الضوابط والتعليمات ، ويهيئ الأجواء التي تمكن المدقق الخارجي من الحصول على كل ما تتطلبه عملية التدقيق من معلومات وبيانات ومستندات سواء من الإدارة التنفيذية أو من المجلس نفسه ، والتي تضمن أيضا حياده واستقلالته في إبداء رأيه وإبراز نتائج تدقيقه .
- ينبغي رفع تقارير المدقق الخارجي مباشرة إلى مجلس الإدارة ومن ثم تحويلها إلى الإدارة التنفيذية للرد والتعقيب عليها وبعدها يصدر المجلس توجيهاته للتعامل مع الملاحظات الواردة بتلك التقارير .

٧/٢ مسؤولية مجلس الإدارة تجاه المساهمين والأطراف الأخرى:-

- مجلس الإدارة هو المسئول الأول أمام المساهمين وكافة المتعاملين مع شركة الاستثمار عن نتائج أعمالها وأدائها ، وبخلاف المسؤوليات القانونية التي قد تقع على المجلس نتيجة حالات التعدي والتقصير فإن من أهم مسؤوليات مجلس الإدارة تجاه المساهمين والأطراف الأخرى ما يلي :-

- مسؤوليته عن سلامة ومصداقية البيانات المالية والحسابات الختامية لشركة الاستثمار ونتائج الأعمال .

– تطبيق جميع مواد القانون الأساسي لشركة الاستثمار وعلى رأسها ممارسة النشاط المصرح به ، وما يخص عزل واستبدال أعضاء المجلس خلال فترة عمله وترشيح وانتخاب أعضاء المجلس الجدد ومراعاة الحد الأقصى للمساهمة ومتطلبات زيادة أو تخفيض رأس المال وتوزيع الأرباح أو التعامل مع الخسائر وجميع مواد القانون الأساسي الأخرى في إطار تعليمات المصرف.

– الشفافية والمصارحة والموضوعية في الإفصاح عن جميع الأمور الهامة التي تؤثر على أداء شركة الاستثمار ونتائج أعمالها وتحقيق أهدافها في الوقت الحالي والمستقبل بصورة دقيقة وفي الوقت المناسب.

– الإفصاح عن التزامات ومعاملات الأطراف ذات العلاقة والمصالح المتداخلة وجميع الإيضاحات الأخرى التي تتطلبها القوانين المحلية والمعايير الدولية .

٨/٢ مسؤولية مجلس الإدارة تجاه المصرف:-

مجلس الإدارة هو المسئول الأول أمام المصرف عن متانة الوضع المالي لشركة الاستثمار وعن المحافظة على حقوق الدائنين والمستثمرين ، وكذلك هو المسئول الأول عن صحة ومصداقية وشفافية المعلومات والبيانات المالية التي تزود شركة الاستثمار بها المصرف وعن الالتزام بجميع القوانين والتعليمات الصادرة من المصرف بالإضافة إلى جميع القوانين الصادرة من الجهات الرسمية الأخرى بالدولة.

٣- دور ومسؤوليات الإدارة التنفيذية:-

تتولى الإدارة التنفيذية مباشرة المهام والمسؤوليات التالية :

١/٣ - المساعدة في وضع إستراتيجيات العمل والأهداف والسياسات وتطويرها.

٢/٣ - المساعدة في وضع الهيكل التنظيمي.

٣/٣ - تنفيذ العمليات وتطبيق السياسات .

٤/٣ - رفع التقارير لمجلس الإدارة.

٥/٣ - إعداد البيانات المالية والحسابات الختامية.

٦/٣ - تنمية المهارات والسلوك المهني.

٧/٣ - المسؤولية تجاه المدققين الداخليين والخارجيين.

٨/٣ - المسؤولية تجاه المصرف.

١/٣ المساعدة في وضع استراتيجيات العمل والأهداف و السياسات وتطويرها :-

على الإدارة التنفيذية أن تزود مجلس الإدارة بكافة ما يحتاجه و ما تراه ضرورياً من معلومات وآراء وتقارير عن الإنجاز ، وخبرات عملية وميدانية، وقراءة للمخاطر الحالية والمستقبلية ، ودراسات عن السوق والمؤثرات الخارجية ، وينبغي أن تتحرى الإدارة التنفيذية في ذلك الشفافية والموضوعية والأمانة المهنية.

٢/٣ المساعدة في وضع الهيكل التنظيمي وتطويره :-

على الإدارة التنفيذية أن تقدم بهذا الشأن لمجلس الإدارة وبشكل دوري معلومات وتقارير وتوصيات وخبرات عن احتياجات تنظيم العمل وتنفيذ سياسات المجلس ومتطلبات التشغيل والرقابة الداخلية ووسائل الوقاية والضبط الداخلي ومشاكل ومعوقات التنفيذ ، ويجب على الإدارة التنفيذية أن تلتزم في ذلك أيضا بالموضوعية وبما يصلح ويفعل من عملية التنفيذ.

٣/٣ تنفيذ العمليات وتطبيق السياسات:-

الإدارة التنفيذية وعلى رأسها المسئول التنفيذي الأول/ المدير العام هي المسئولة أمام مجلس الإدارة عن تنفيذ أعمال شركة الاستثمار وفق السياسات والخطط التي وضعها المجلس ووفق الإجراءات واللوائح التي أقرها ، وعليها أن تقوم في سبيل تحقيق ذلك بما يلي :-

– تشكيل اللجان التنفيذية وتفويض السلطات :

يقوم المسئول التنفيذي الأول/ المدير العام باستخدام السلطات والصلاحيات التي خولها له مجلس الإدارة بتشكيل لجان لإدارة العمليات التنفيذية من قبل المسئولين التنفيذيين حسب حاجة العمل وتفويض بعض الصلاحيات لتلك اللجان حسب ما يراه ضرورياً لتسيير العمل اليومي.

– وضع البرامج والإجراءات والتعليمات التنفيذية:

ينبغي على الإدارة التنفيذية وضع مجموعة من البرامج والإجراءات والتعليمات التي تحكم وتراقب وتقيم العملية التنفيذية من كافة جوانبها بما يحقق رقابة داخلية فعالة ووسائل للوقاية والضبط الداخلي ، وعلى الإدارة التنفيذية عرض هذه الإجراءات والبرامج على مجلس الإدارة لإقرارها كما أن عليها تقييم هذه الإجراءات والبرامج بصفة مستمرة وتطويرها ومعالجة أوجه القصور بها في ضوء متطلبات ونتائج التنفيذ وفي ضوء توجيهات مجلس الإدارة.

## - متابعة التنفيذ وتقييم الأداء :

ويتضمن ذلك متابعة التنفيذ في جميع الإدارات والأقسام التنفيذية من خلال التقارير اليومية والدورية التي تصدرها أنظمة التشغيل والتي يعدها المسؤولين عن الإدارات التنفيذية وينبغي أن تغطي هذه التقارير جميع الأنشطة والمخاطر المتنوعة بشركة الاستثمار ، ومن خلال هذه التقارير يعمل المسئول التنفيذي الأول على تقييم متابعة التنفيذ أولاً بأول مثل :

تقييم إدارة المخاطر - تقييم الأداء ومعالجة الانحرافات والتجاوزات والمحاسبة عنها - تقييم الأصول - ترشيد الإنفاق ، وغير ذلك ، كما يجب على الإدارة التنفيذية التحقق من كفاية وسلامة نظم المعلومات ودقة التقارير التنفيذية وشموليتها وحفظ المستندات والوثائق والضمانات وفعالية إجراءات الرقابة الداخلية والوقاية والضبط الداخلي في كافة مناطق العمل، مثل ثنائية فحص وتدقيق المعاملات اليومية بشكل مستقل- الفصل بين الاختصاصات والمهام المتداخلة وبين تسجيل المعاملات والمحاسبة- الرقابة المالية - آلية اكتشاف الأخطاء وتصحيحها - شفرات وصلاحيات تحريك الأموال - كفاية وصلاحيات التأمين على أصول شركة الاستثمار- حفظ ونقل النقد ، وغيرها من الإجراءات المتعارف عليها.

## ٤/٣ رفع التقارير لمجلس الإدارة:-

يقع على عاتق الإدارة التنفيذية مسؤولية رفع عدة أنواع من التقارير الدورية إلى مجلس الإدارة وإلى اللجان المنبثقة منه ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع رئيسية من التقارير :

- تقارير دورية مالية ونوعية عن نتائج الأعمال لمختلف أنشطة شركة الاستثمار وتقييم الأصول والمخاطر والموازنات التقديرية والفعالية ، حسب متطلبات مجلس الإدارة واللجان المشكلة منه بما يفي باحتياجات مهامه الإشرافية وممارسة سلطاته في اتخاذ القرارات .

- تقارير إضافية تقدر الإدارة التنفيذية أهمية رفعها إلى مجلس الإدارة أو لجانه لإحاطته بأي معلومات أو بيانات ضرورية عن أداء واحتياجات شركة الاستثمار أو مخاطر أو مبادرات ومعلومات هامة عن ظروف ومؤثرات السوق الخارجي .

- تقارير تطوير العمل ، وتشمل توصيات الإدارة التنفيذية عن تقييم وتطوير السياسات والإجراءات التنفيذية واحتياجات شركة الاستثمار المستقبلية من التقنيات والخدمات الحديثة في ضوء نتائج تقييم الأداء واستقراء المخاطر المستقبلية وظروف السوق التنافسية. ويجب على الإدارة التنفيذية كما سبق الإشارة إليه توخي الموضوعية والشفافية والأمانة المهنية فيما تقدمه من معلومات وتقارير وتوصيات لمجلس الإدارة.

٥/٣ إعداد البيانات المالية والحسابات الختامية :-

الإدارة التنفيذية هي المسؤولة عن إعداد البيانات المالية لشركة الاستثمار خلال العام والحسابات الختامية في نهاية العام بجميع التفاصيل والمعلومات المؤيدة وجميع الإفصاحات المطلوبة ويعتبر المسئول التنفيذي الأول / المدير العام هو المسئول مباشرة تجاه مجلس الإدارة عن صحة وسلامة تلك البيانات المالية والحسابات الختامية. كما أن الإدارة التنفيذية تعتبر هي المسؤولة تجاه مجلس الإدارة عن نتائج الأعمال وتطورها .

٦/٣ تنمية المهارات والسلوك المهني :-

على الإدارة التنفيذية أن تعمل على :

- تنمية مهارات العاملين لتتوافق مع أحدث التطورات والتقنيات بالتدريب المستمر وعقد الندوات المهنية داخل وخارج شركة الاستثمار .

- وضع ميثاقاً مناسباً من السلوك العملي المستمد من الثقافة المهنية والأخلاقية.

٧/٣ المسؤولية تجاه المدققين الداخليين والخارجيين :-

على الإدارة التنفيذية تسهيل مهام التدقيق الداخلي والخارجي والتعاون مع المدققين وتزويدهم بكل ما يطلبونه من بيانات ومعلومات ومستندات تفي باحتياجات التدقيق، وأن تتوخى في ذلك الدقة والشفافية ، كذلك عليها الرد والتعقيب على ملاحظات واستيضاحات التدقيق والتي تحول إليها والتجاوب مع نتائج التدقيق أولاً بأول بتصحيح المخالفات ومعالجة أوجه الضعف والخلل والقصور وتطوير الأداء .

٨/٣ المسؤولية تجاه المصرف :-

الإدارة التنفيذية مسؤولة تجاه المصرف عن الأمور التالية :-

- الالتزام بجميع قوانين وتعليمات المصرف.

- تقييم المخاطر والتحوط لها وتنمية الأداء ونتائج الأعمال وانتظام العمل.

- إعداد كافة التقارير الدورية والبيانات المالية التي يطلبها المصرف وتزويده بها في الوقت المحدد لها مع مسؤولياتها عن صحتها.

- تسهيل مهام المصرف في التفتيش الميداني على شركة الاستثمار وتزويد فريق التفتيش بكل ما يطلبه من معلومات ومستندات والتعاون معه لأداء جميع مهامه التفتيشية.

- الشفافية والمصادقية في جميع تعاملاتها مع المصرف.

٤- أحكام عامة:

- يجب على جميع شركات الاستثمار مراجعة هيكلها التنظيمي وسلطات والتزامات ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لديها في ضوء التعليمات المذكورة في هذه التعليمات، وأن تعمل على إدخال التعديلات اللازمة لذلك ، وإشعار المصرف كتابياً باستكمال تطبيق جميع تعليمات نهج إدارة شركات الاستثمار الصادرة في هذه التعليمات.
- في حالة حدوث حالات طارئة مثل شغل منصب المسئول التنفيذي الأول/المدير العام أو أي مناصب إدارية رئيسية أخرى أو أي حالات طارئة أخرى يقدر معها مجلس الإدارة تجاوز أي من التعليمات المذكورة في البنود (٢) ، (٣) من هذه التعليمات، يجب إخطار المصرف بذلك كتابياً فوراً والحصول على موافقته على أية تجاوزات مع تحديد مدتها.
- في حالة عدم التزام شركات الاستثمار بالتعليمات الصادرة وتكرار مخالفته لها ، سيعمل المصرف حسب تقديره على تطبيق المادة (١٢٧) من قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢ .